المبحث الثاني

متعلق العفة

المبحث الثاني

متعلق العفة

من خلال المعاني اللغوية السابقة نستنتج ما يأتي:

١. أن العفاف يشمل: ما لا يحل، وهو بهذا يقتصر على المحرمات.

٢. ويشمل أيضًا: ما لا يَجمل بالإنسان، فيدخل في ذلك المشتبهات والمكروهات.

٣. ويشمل أيضًا: كلَ قبيحٍ، فيدخل في ذلك ما يستقبحه العُرف، وهو يختلف باختلاف البلدان والأزمنة.

ونظرًا لسعة متعلق العفة، فإني سأقصر الكلام على نوعٍ واحدٍ، وهو:

العفة عن الفواحش، وذلك لأمور:

١. لأنها تتعلق بالسلوكيات التي تمس حياتنا اليومية.

٢. ولأن هذا الجانب يتعرض لتشويه عصري، وأخطر ما يطرح محاولة تشريع الاختلاط، ونفي أنه يخالف الشريعة فضلًا على الفطرة البشرية السوية، بل قيل: إن تحريم الاختلاط مذهب حنبلي ومتأخر أيضًا!

٣. ولكثرة الوسائل التي تهدم هذا الجانب في زماننا الذي طغت فيه النظرة الغربية.

٤. ولأن العفة في هذا الجانب مما تشترك الأمم في معناه العام، وتجتمع الأديان على إقراره، وعلى هذا نعلم أن ما عليه الأمة الغربية اليوم من تعمد إخلال جانب العفة، ومحاولة نشر الفساد هو مخالفٌ لشرائع أنبيائهم جميعًا، ومخالفٌ للفطرة البشرية التي فطر الله الناس عليها.